

## المجموع

عشرة سجدة في القرآن منها ثلاث في المفصل وفي الحج سجدتان وفي القديم سجود التلاوة إحدى عشرة سجدة وأسقط سجدة المفصل لما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة الشرح حديث عمرو رواه أبو داود والحاكم بإسناد حسن وحديث ابن عباس رواه أبو داود والبيهقي بإسناد ضعيف وضعفه البيهقي وغيره ومذهبنا أن سجدة التلاوة هذه الأربع عشرة وفي القديم أنها إحدى عشرة كما حكاه المصنف وهذا القديم ضعيف في النقل ودليله باطل كما سنذكره إن شاء الله تعالى في فرع مذاهب العلماء ومواضع السجدة كما ذكره المصنف ولا خلاف في شيء منها إلا في موضعين أحدهما سجدة حم السجدة فيها وجهان لأصحابنا حكاهما القاضي في تعليقه والبعوي وغيرهما أصحابهما عند يسأمون كما ذكره المصنف وبهذا قطع الأكثرون الثاني أنها عند قوله تعالى إن كنتم إياه تعبدون النحل وحكى ابن المنذر هذا المذهب عن عمر بن الخطاب والحسن البصري وابن سيرين وأصحاب ابن مسعود وإبراهيم النخعي وأبي صالح وطلحة بن مصرف وزيد بن الحارث ومالك والليث رضي الله عنهم وحكى الأول عن ابن المسيب وابن سيرين أيضا وأبي وائل والثوري وإسحاق رحمهم الله وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد الموضع الثاني سجدة النمل الصواب أنها عند قوله تعالى رب العرش العظيم التوبة المؤمنون كما ذكره المصنف وبهذا قطع المصنف والشيخ أبو حامد في تعليقه والبندنجي والقاضي أبو الطيب في كتابه المجرد وصاحب الشامل وشد العبدري من أصحابنا فقال في كتابه الكفاية هي عند قوله ويعلم ما تخفون وما تعلنون النمل قال هذا مذهبنا ومذهب أكثر الفقهاء وقال مالك هي عند قوله تعالى رب العرش العظيم التوبة وهذا الذي ادعاه العبدري ونقله عن مذهبنا باطل مردود والله أعلم قال المصنف رحمه الله تعالى وأما سجدة ص فهي عند قوله تعالى وخر راکعا وأناب ص وليست من سجدة التلاوة وإنما هي سجدة شكر لما روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقرأ ص فلما مر بالسجدة تشزنا بالسجود فلما رأنا قال إنما هي توبة نبي ولكن قد استعددتم للسجود فنزل وسجد وروى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال سجدها نبي الله داود توبة وسجدناها شكرا فإن قرأها في الصلاة فسجد فيها ففيه وجهان أحدهما تبطل صلاته لأنها سجدة شكر فبطلت بها الصلاة كالسجود عند تجدد نعمة والثاني لا تبطل لأنها تتعلق بالتلاوة فهي كسائر سجدة التلاوة الشرح حديث أبي سعيد رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري وقوله تشزنا هو بتاء مثناة فوق ثم الشين المعجمة ثم زاي مشددة ثم نون مشددة أيضا أي تهيأنا وحديث ابن عباس رواه النسائي والبيهقي وضعفه قال أصحابنا

سجدة ص ليست من عزائم السجود معناه ليست سجدة تلاوة ولكنها سجدة شكر هذا هو المنصوص وبه قطع الجمهور وقال أبو العباس بن سريح وأبو إسحاق المروري هي سجدة تلاوة من عزائم السجود والمذهب الأول قال أصحابنا إذا قلنا بالمذهب فقرأها في غير الصلاة استحب أن يسجد لحديث أبي سعيد هذا وحديث عمرو بن العاص السابق وحديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في ص رواه وإن قرأها في الصلاة ينبغي أن لا يسجد فإن خالف وسجد ناسيا أو جاهلا لم تبطل صلاته ولكن يسجد للسهو وإن سجدها عامدا عالما بالتحريم بطلت صلاته على أصح الوجهين وقد ذكرهما المصنف بدليلهما ولو سجد إمامه في ص لكونه يعتقدها فثلاثة أوجه أصحها لا يتابعه بل إن شاء نوى مفارقتة لأنه معذور وإن شاء ينتظره قائما كما لو قام إلى خامسة لا يتابعه بل إن شاء فارقه وإن شاء انتظره فإن